سعادة رئيس اللجنة الدولية لحقوق الطفل

السيدات والسادة اعضاء اللجنة الكرام

الحضور الكريم،،،

يسرني في بداية كلمتي هذه أن أتوجه اليكم باسم حكومة المملكة الاردنية الهاشمية بالشكر على ما بذلتموه وتبذلوه من جهود كبيرة للمساعدة في تطوير وتنمية الطفولة في جميع انحاء العالم.

وأكد لكم أن حكومة المملكة تعمل بكل طاقاتها وإمكانياتها، للوفاء بالتزاماتها لتنفيذ بنود الاتفاقية، واضعين في الاعتبار ما ورد من تحفظات لا تتعارض مع روح الاتفاقية ، إنما تتماشى مع نظام الدولة وقوانينها وتشريعاتها.

كما يسعدني ان اقدم لكم اعضاء الوفد الرسمي الاردني لمناقشة التقرير الذي مثل جميع القطاعات الرسمية المعنية بالطفولة.

السيد الرئيس

السيدات والسادة الاعضاء

١- لقد قدمت حكومة المملكة الاردنية الهاشمية تقريرها الثالث الى لجنتكم الموقره، في حزيران من عام ٢٠٠٥، وفقاً للمادة (٤٤) من اتفاقية حقوق الطفل للفترة الواقعة ما بين عام ١٩٩٨ – الى عام ٢٠٠٥، والذي احتوى على المعلومات المتعلقة بكافة التدابير والاجراءات المتخذه من قبل الحكومة الاردنية، وكذلك التغييرات التي طرأت على الاستراتيجيات والسياسات والتشريعات والبرامج بعد تقديم تقريرها الثاني عام ١٩٩٨ إيماناً بأهمية حقوق الطفل، بالرغم من المعوقات التي تجاوزتها المملكة خلال العشر سنوات الماضية، للنهوض بأوضاع الطفولة في كافة محافظات المملكة والعمل على تنميتها دون تمييز بسبب العنصر او اللون او الجنس او الدين او الاصل القومي او الاجتماعي او اي وضع اخر.

٢- وهذا التقرير هو تقرير وطني شاركت به كافة الجهات الحكومية، والمنظمات غير الحكومية، ومعظم مؤسسات المجتمع المدني، والخبراء القانونيين والشرعيين والاجتماعيين والنفسيين والباحثين المستقلين في شؤون الطفولة لضمان شفافية محتوى التقرير، كما تم الاستعانة ببعض المنظمات الدولية التي تعنى بحقوق الاطفال والتي قدمت الدعم والمساهمة في إعداد هذا التقرير، حيث تم عقد اجتماعات وورش عمل لمعدين التقرير، لتوضيح ماهية عمل لجنة حقوق الطفل الدولية، وكيفية اعداد التقرير حسب المبادئ التوجيهية التي أعدتها لجنة حقوق الطفل، ومراجعة التوصيات التي وضعتها اللجنة حول تقرير الاردن الثاني والإجابة عليها بناء على المستجدات التي تمت.

٢- احتوى التقرير على أربع أجزاء رئيسية، الجزء الأول عبارة عن مقدمة تضمنت توضيح لآلية إعداد التقرير، الذي إن دل إنما يدل على مدى إدراك الحكومات الاردنية المتعاقبة على ايلاء الأطفال العناية وتقديم الرعاية لهم.

وتناول الجزء الثاني من التقرير تدابير المتابعة التي اتخذتها الحكومة الاردنية، والتقدم الذي أحرزته بعد تقديم التقرير الثاني، بما فيه المستجدات المتعلقة بتنمية الطفولة بعد تقديم تقرير عام ١٩٩٨.

كما تناول الجزء الثالث من التقرير العوامل والصعوبات التي إعاقة جهود الحكومة في تنفيذ بنود الاتفاقية، كالعوامل الاقتصادية الي أدت الى صعوبة تمتع الاطفال الكامل لكافة الحقوق المنصوص عليها في الاتفاقية، كتبعات حرب الخليج واحتلال العراق والأوضاع في الأراضي المحتلة، وما نتج عن كل ذلك تدفق الألوف من اللاجئين الذي اثقل كاهل الاقتصاد في الاردن بسبب قلة الموارد وضعف الإمكانات، وكذلك العوامل الديمغرافية التي أثرت على الخدمات المقدمة للأطفال كازدياد معدل النمو السكاني الذي وصل الى ٢،٥% نتيجة زيادة المواليد وانخفاض نسبة الوفيات، وزيادة الهجرة.

كما كان للعوامل الخارجية دور في إعاقة مسيرة التنمية في مجال الطفولة، كتعثر عملية السلام وحرب الخليج الثانية وخضوع الأردن للضغوطات الاقتصادية الناجمة عن الاحداث الإقليمية.

أما الجزء الرابع والأخير من التقرير فقد تضمن الإجابات على المواضيع والملاحظات التي كانت مثار تساؤل لديكم على اثر مناقشة تقرير الأردن الثاني، بالإضافة والخطوات التي قام بها الأردن لتنفيذ بنود الاتفاقية.

سيدي الرئيس
السيدات والسادة أعضاء اللجنة

اسمحوا لي أن أوضح لكم ابرز الخطوات التي قام بها الأردن لتنفيذ بنود الاتفاقية:

أ) تدابير تنفيذ الاتفاقية التي جاءت في كل من المواد(٤، ٤٤، ٤٢)

لقد طرأت عدة مستجدات على تنفيذ بعض هذه المواد وهي:

١- تساؤل اللجنة حول نشر اتفاقية حقوق الطفل الدولية في الجريدة الرسمية:

- لقد صادق البرلمان الأردني على الاتفاقية بتاريخ ٢٠٠٦/٩/٦ وهي وهي في طريقها للنشر في الجريدة الرسمية.

٢- تساؤل اللجنة حول اعتماد مشروع قانون حقوق الطفل الأردني:

- قانون حقوق الطفل الأردني معروض على مجلس النواب خلال الدورة الاستثنائية الحالية للبرلمان وسيتم نشره في الجريدة الرسمية حال مصادقة البرلمان علية.

٣- تساؤل اللجنة حول مشاريع القوانين الجديدة التي لها علاقة بقانون الأحداث:

أرجو ان أُبين لكم انه قد تم إصدار قانون مراقبة سلوك الاحداث رقم ٣٧ لسنة ٢٠٠٦ كقانون دائم وقد حل محل القانون المؤقت رقم ٥١ لعام ٢٠٠٥ الذي كان مثار تساؤل اللجنة.

- أما فيما يتعلق بتساؤل اللجنة حول ضمان استقلالية المركز الوطني لحقوق الانسان:

أرجو أن أبين للجنة الموقرة، ان قانون المركز الوطني لحقوق الإنسان قد صادق عليه مجلس الأمة بتاريخ ٢٠٠٦/٩/١٤ وسيتم نشره بالجريدة الرسمية حال الانتهاء من الإجراءات القانونية وبذلك اصبح مركز مستقل وبقانون دائم.

ب) **تعريف الطفل (المادة ١):**

- تساؤل اللجنة حول الانخفاض البالغ لسن المسؤولية الجزائية:

أرجو أن أبين لكم انه قد تم الانتهاء من إعداد مسودة معدلة لقانون الاحداث، حيث تم إدخال بعض المفاهيم الحديثة مثل التدابير البديلة للعقوبة السالبة، ومبدأ الرعاية اللاحقة، والمسائلة القانونية، ورفع سن المسؤولية الجزائية وتعديلات أخرى تراعي المصالح الفضلى للطفل في نزاع مع القانون.

ج_ **المبادئ العامة والتي جاءت في المواد (٢، ٣، ٦، ١٢):**

اورد التقرير التدابير المتخذه من قبل الحكومة على تنفيذ هذه البنود، الا انه قد حدثت بعض المستجدات المتعلقة بتساؤل اللجنة حول ما يلي:

- تساؤل اللجنة حول التمييز فيما يتعلق بالحضانة:

لقد تم الانتهاء من إعداد مشروع لنظام الاحتضان، بالتعاون ما بين الجهات المعنية في كل من القضاء والتنمية الاجتماعية والمجلس الوطني لشؤون الأسرة ودائرة القضاء الشرعي وبعض مؤسسات المجتمع المدني كمؤسسة نهر الأردن الذي سيتم إقراره قريباً جداً.

- كما تم الانتهاء من إعداد نظام ترخيص مؤسسات رعاية الأطفال، وإدارتها وتشغيلها، وتم عرضه على جلالة الملكة رانيا التي تتبنى قضايا الاطفال، حيث ابدت توجيهاتها لضمان البحث في آليات تطبيقاته بجدية.

د- **الحقوق والحريات المدنية في المواد (٧، ٨، ١٣، ١٤، ١٥، ١٦، ١٧، ٣٧):**

اورد التقرير التدابير المتخذه من قبل الحكومة على تنفيذ هذه البنود فيما يتعلق بجنسية واسم وهوية الطفل، وكذلك حق الاطفال في حرية التعبير وحرية الفكر. وكذلك التدابير التشريعية والمستجدات التي طرأت على المعلومات الوارده في التقرير السابق.

- اود ان انوه الى تساؤل اللجنة حول حماية حقوق وحريات الطفل في التشريعات والمتعلقة بالحضانة، فقد تم إصدار قانون خاص بالحضانة كما كما بينت سابقاً.

ه) **البيئة الاسرية والرعاية البديلة (المواد ٥، ٩-١١، ١٨، ١٩، ٢٠،-٢١، ٢٥، ٢٧، ٣٩):**

لقد اورد التقرير التدابير التي اتخذتها الحكومة لتنفيذ هذه البنود، الا انه قد طرأت عدة مستجدات على كل مما يلي:

- فيما يتعلق بتحسين التدابير المتخذة لصالح الاطفال المنتمين الى الفئات الأشد تضرراً، قامت وزارة التنمية الاجتماعية بإنشاء مديرية مستقلة للفقر لمتابعة أحوال جميع الاطفال الأقل حظاً، والعمل على ايجاد الحلول البديلة لتحسين أوضاعهم المادية.

- كما تم اعداد نظام احتضان للاطفال مجهولي النسب بالنهج التشاركي وسيتم اقراره قريباً بعد مراجعته من قبل ديوان التشريع والرأي.

و- **الصحة الاساسية والرفاه (المواد ٦، ١٨، ٢٣، ٢٤، ٢٦، ٢٧):**

اورد التقرير التدابير التي اتخذتها الحكومة لتنفيذ هذه البنود، الا انه قد طرأت عدة مستجدات على كل مما يلي:

- فيما يتعلق بتساؤل اللجنة حول الاطفال المعوقين وتحديد حجم مشكلة الإعاقة بين الاطفال:

تقوم حالياً وزارة التنمية الاجتماعية وهي الجهة الفعلية المعنية بقطاع الاطفال المعوقين، وبالتعاون مع جميع القطاعات المعنية بإعداد مشروع نظام ترخيص لمؤسسات رعاية المعوقين يتضمن جميع الحقوق الواجب توافرها للمعوقين تمهيداً لرفعه الى ديوان التشريع والرأي لاقراره.

- توصية اللجنة بضمان استفادة كافة فئات الاطفال من الخدمات الصحية بمن فيهم الاطفال في الريف والمناطق الصحراوية:
  - قامت وزارة الصحة باستحداث (١٢) مركز صحي في المناطق الريفية والنائية خمسة منها شاملة وسبعة أولية.
  - كما قامت الوزارة باستحداث وتجهيز (٤٦) مركز أمومة وطفولة حتى تاريخه خاصة في المناطق النائية والريفية لزيادة تغطية وضمان سهولة حصول الاطفال على الخدمات.
  - تم إنشاء عيادات للطب الشرعي متخصص بحماية الطفل في ادارة حماية الأسرة التابعة لوزارة الداخلية في العاصمة، وكذلك في ثمانية أقسام لحماية الأسرة في المحافظات.
  - تم شمول الامهات الحوامل بمظلة التأمين الصحي في بداية هذا العام ٢٠٠٦، بحيث اصبح يغطي التأمين خدمات الرعاية خلال الحمل بما فيها مضاعفات الحمل والولادة بما فيها الولادة المتعسرة والرعاية ما بعد الولادة.
  - أصدرت الوزارة بطول عام ٢٠٠٦ قراراً يقضي بإعفاء حالات العنف الأسري المحولة من وحدة حماية الاسرة، من رسوم وأثمان المعالجة في مستشفيات وزارة الصحة.

ز- التعليم واوقات الفراغ والانشطة الثقافية(المواد ٢٨، ٢٩، ٣١):

اورد التقرير التدابير التي اتخذتها الحكومة لتنفيذ هذه البنود، الا انه قد طرأ عدة مستجدات حول ما يلي:

١- القلق الذي يساور اللجنة ازاء ارتفاع معدلات التسرب وارتباطها بأسباب كقلة الاهتمام بالدراسة والفقر:

أود أن ابين ان وزارة العمل وبالتعاون مع وزارة التربية والتعليم تقوم حالياً بتقديم المساعدة المادية لحوالي (١٠٠٠) أسرة من أسر الاطفال المتسربين من المدارس والاطفال العاملين، وستستمر هذه المساعدة حتى نهاية عام ٢٠٠٧ .

٢- توصية اللجنة بشأن وضع برامج لابقاء التلاميذ في المدارس ولتوفير التدريب المهني للمتسربين:

أود أن أشير الى أن وزارة العمل ومن خلال مشروع القضاء على أسوأ أشكال عمل الاطفال وبالتعاون مع الجهات المعنية تقوم بتنفيذ برنامج بدعم وتعاون منظمة العمل الدولية لحماية (٥٠٠) طفل معرضين لترك مقاعد الدراسة.

و- **التدابير الخاصة بالحماية (المواد ٣٣،٢٣،٢٢، ٣٤، ٣٦، ٣٧، ٣٨، ٣٩، ٤٠):**

اورد التقرير التدابير التي اتخذتها الحكومة لتنفيذ هذه البنود، الا انه قد طرأ عدة مستجدات اوردها بما يلي:

- توصية اللجنة حول تدريب الموظفين المتعاملين مع الاطفال ضحايا الاساءة، فأنني انوه إلى انه تم إعداد أدلة إجرائية وقد تم توزيعها على العاملين في الخدمة الاجتماعية والعاملين في أجهزة الشرطة توضح آلية التعامل مع الاحداث عند إحالتهم للقضاء.
- نفذ المركز الوطني لحقوق الإنسان، وعدد من مؤسسات المجتمع المدني خلال هذا العام عدة ندوات وورش عمل، لتدريب رجال الشرطة على الأساليب الجدية للتعامل مع الاحداث ضحايا الإساءة.
- تم إنشاء عيادات الطب الشرعي المتخصصة بحماية الطفل في إدارة حماية الأسرة للتعامل مع الأطفال المساء إليهم منذ لحظة وصولهم للوحدة، وللمشاركة في الفريق المتعدد المهن للتعامل مع حالات العنف.

- تم تدريب (٣٠٠) من الأطباء والممرضين التابعين لوزارة الصحة حول العنف ضد الاطفال.
- تطوير دليل تدريب للكادر الصحي حول حماية الاطفال من الإساءة، قائم على مبدأ تشارك المهن المتعددة.
- تم إنشاء وحدة الدعم الأسري بمبادرة من جلالة الملكة رانيا العبدالله من خلال مؤسسة نهر الاردن التي تعنى بالاطفال المسيء إليهم، بالتعاون مع الجهات الرسمية تمهيدا لإنشاء الخط الساخن قريباً جداً.
- تم إدخال تقنيات حديثة (الدائرة التلفزيونية المغلقة لدى المحاكم) عند القيام بأخذ إفادات الأحداث الجناة وضحايا العنف الأسرى.

- اما فيما يتعلق بتوصية اللجنة حول المراجعة الشاملة للتشريعات المتعلقة بادارة قضاء الاحداث فأرجو ان أبين ما يلي:
  - تم إنشاء قاعدة بيانات لدى محاكم الأحداث وهي تندرج ضمن إطار خطة حوسبة أعمال المحاكم، لمعرفة عدد قضايا الأحداث، والإجراءات المتعلقة بالتعامل مع الحدث.
  - تم فتح عدد من مكاتب الخدمة الاجتماعية خلال العام الماضي داخل المراكز الامنية في العاصمة، وسيتم تعميم هذه المكاتب قريباً على باقي محافظات المملكة التي ستقوم بالتعامل مع الحدث الجانح منذ لحظة تشكل الجرم.

  - وكما نوهت في الفقرة (ب) الى انه قد تم الانتهاء من إعداد مسودة معدلة لقانون الاحداث، حيث تم إدخال بعض المفاهيم الحديثة مثل التدابير البديلة للعقوبة السالبة، ومبدأ الرعاية اللاحقة، والمسائلة القانونية، ورفع سن المسؤولية الجزائية وتعديلات أخرى تراعي المصالح الفضلى للطفل في نزاع مع القانون.

  - ملاحظة اللجنة حول تجارة الاطفال:

- اشارة الى ما ذكر في التقرير في ان تجارة الاطفال غير موجودة في الاردن، وما تراه المنظمات غير الحكومية من ضرورة وجود تشريع في هذا المجال، فأرجو اعلامكم في ان الحكومة الاردنية في طريقها الى المصادقة على اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية التي وقعت عليها في ٢٦/١١/ ٢٠٠٠، حتى يتسنى لها الانضمام الى بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال المكمل لهذه الاتفاقية التي تم اقرارها من رئاسة الوزراء.
- كما تقوم الحكومة حالياً بالعمل على الانتهاء من دراسة الانضمام الى كل من البروتوكولين الملحقين باتفاقية حقوق الطفل الدولية وهما (البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية، و(البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة.
- اما فيما يتعلق بالمادة (٣٧) التي تحرم ايقاع عقوبة الاعدام على الاطفال الذين تقل أعمارهم عن ١٨ سنة، فهذه العقوبة لا تطبق على الاطفال في الاردن انما فقط على البالغين.

سيدي الرئيس،

حضرات السيدات والسادة اعضاء الجنة

ارغب ان اطرح على حضراتكم قضية تتعلق بحدث يحمل الجنسية الاردنية، قامت السلطات الاسرائيلية بايقاع عقوبة السجن المؤبد عليه، واطلب النظر في المساعدة على حلها حيث ان سلطان العجلوني حوكم بهذه العقوبة ولم يتجاوز سن السادسة عشر [illegible] بتاريخ ١٣/١١/١٩٩٠ وهو الان معتقل في السجون الاسرائيلية وقد تعرض للتعذيب وتهديد لحياته داخل هذه السجون، كما انه في وضع صحي خطر في احدى المستشفيات التابعة للسجون الاسرائيلية.

وفي الختام،،،

لا يسعني الا ان اتقدم انا وزملائي اعضاء الوفد الرسمي الاردني [redacted] بالشكر إلى أعضاء هذه اللجنة الكريمة، ويسعدنا ان نقوم بالرد على جميع استفساراتكم، وأكد لكم أن ملاحظاتكم وتوصياتكم ستكون موضع اهتمام للنقاش والطرح والدراسة على كافة المستويات المعنية بالطفولة في المملكة.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

م.م/ حقوق الطفل